



بلاغ

تبعا لإقرار الحجر الصحي الشامل خلال المدة المتراوحة بين 14 و 17 جانفي 2021 و عملا بما جاء بالبلاغ الصادر عن رئاسة الحكومة فإنه يمنع على أ尤ون القطاع العمومي وأعوان القطاع الخاص التنقل إلى مقرات العمل إلا في صورة دعوتهم إلى ذلك بناء على تراخيص فردية تقتضيها ضرورة العمل.

ويتم تبليغ الأعوان المدعوين للحضور بمقرات العمل بالتراخيص الممنوحة للتنقل إما مباشرة أو عبر التراسل الإلكتروني أو أي وسيلة اتصال أخرى.

ويواصل الأعوان المعنيون بمنع التنقل إنجاز الأعمال المنوطة بهم عن بعد كلما كانت طبيعة العمل تسمح بذلك.

ويغفى من الحضور بموقع العمل الحوامد والأعوان المصابون بأمراض مزمنة .

